## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يشترط في القاضي عشر صفات : أن يكون بالغا حرا مسلما .

قوله ويشترط في القاضي عشر صفات : أن يكون بالغا .

وهو المذهب وعليه جماهير الأصحاب .

وقطع به أكثرهم .

وقدمه في الفروع .

ولم يذكر أبو الفرج الشيرازي في كتبه بالغا وظاهره عدم اشتراطه .

قوله حر .

هذا المذهب بلا ريب وعليه جماهير الأصحاب وجزم به أكثرهم .

وقيل : لا تشترط الحرية فيجوز أن يكون عبدا قاله ابن عقيل .

و أبو الخطاب .

وقال أيضا : يجوز بإذن السيد .

فائدة : يصح ولاية العبد إمارة السرايا وقسم الصدقات والفيء وإمامة الصلاة ذكره القاضي محل وفاق .

قوله مسلما .

هذا المذهب بلا ريب وعليه الأصحاب وقطعوا به .

وقال في الانتصار في صحة إسلامه : لا نعرف فيه رواية وإن سلم .

وقال في عيون المسائل : يحتمل المنع وإن سلم